



الدورة الثانية عشرة

لاهاي، ٢٠-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

تقرير الأمانة عن التكامل

مذكرة من الأمانة

عملاً بالفقرة ٩ من القرار RC/1 الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي، والفقرة ٤٧ من القرار ICC-ASP/9/Res.3، والفقرة ٦١ من القرار ICC-ASP/10/Res.5، والفقرتين ٨ و ٩ من القرار ICC-ASP/11/Res.6 المؤرخة ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠، و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، و ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، على التوالي، تقدّم أمانة جمعية الدول الأطراف بموجب هذا تقريرها بشأن التكامل لكي تنظر فيه الجمعية. ويعكس هذا التقرير الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة تنفيذاً للولاية المنوطة بها والمتمثلة في تيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف وسائر الجهات المعنية بما في ذلك المنظمات الدولية والمجتمع المدني سعياً وراء تعزيز الولايات القضائية المحلية.

أولاً - مقدمة

- ١- بمقتضى القرار RC/Res.1 المعنون "التكامل"، أسند المؤتمر الاستعراضي إلى أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة") المهمة التالية،
- "... طبقاً للقرار ICC-ASP/2/Res.5 تقوم الأمانة، في إطار الموارد المتاحة، بتيسير تبادل المعلومات بين المحكمة والدول الأطراف وسائر الجهات المعنية، بما في ذلك المنظمات الدولية والمجتمع الدولي سعياً وراء تعزيز الولايات القضائية وتطلب إلى أمانة جمعية الدول الأطراف أن تقدم تقريراً إلى الدورة العاشرة للجمعية بشأن التقدم المحرز في هذا الشأن".
- ٢- وبمقتضى القرار ICC-ASP/11/Res.6، أعادت جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") تأكيد هذه الولاية.

ثانياً - الأنشطة فيما يتعلق بالجهات الفاعلة في ميدان التكامل

- ٣- واصلت الأمانة تنفيذ هذه الولاية بتوخي نهج ذي مسارين قام بتحديد مركزا التنسيق التابعان للجمعية وهما الدائمك وجنوب أفريقيا. وواصلت الأمانة الاتصالات التي تجريها وعملت على تطوير علاقات العمل التي تربطها بالجهات الفاعلة في ميدان التكامل، وذلك بغية دعم الدول في جهودها الرامية إلى تعزيز القدرة على التحقيق في الجرائم التي ينص عليها نظام روما الأساسي وملاحقة مرتكبي هذه الجرائم. وعلى وجه الخصوص، يسرت الأمانة تنظيم حلقة دراسية رفيعة المستوى بشأن حماية الشهود في داكار في حزيران/يونيه ٢٠١٣، بمعرفة الميسر المعني بالتعاون ورعاية كل من النرويج وهولندا وإستونيا. وجمعت الحلقة الدراسية مسؤولين رفيعي المستوى من تسع دول أطراف أفريقية ناطقة بالفرنسية، وكان الهدف من الحلقة الدراسية هو تعزيز القدرات الوطنية في مجال حماية الشهود وتشجيع تبادل أفضل الممارسات والخبرات مع المحكمة في هذا المجال المحدد. وحدد المشاركون العديد من المجالات الرئيسية التي ينبغي تعزيز قدرات الجهات الفاعلة الوطنية فيها من أجل السماح بتنفيذ التكامل بصورة فعالة وإيجابية، من بينها تدريب الجهات القضائية والشرطة المشاركة في حماية الشهود وإعادة توطينهم، وضرورة وجود إطار قانوني سليم لتلبية طلبات التعاون المحددة المقدمة من المحكمة. ومن المقرر أن يعقد الميسر المعني بالتعاون حلقة دراسية مماثلة في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، في أروشا، للدول الأفريقية الأعضاء الناطقة بالإنجليزية، وستشارك الأمانة في هذه الحلقة الدراسية.
- ٤- كذلك، وبناء على الطلبات المقدمة من بعض منظمات المجتمع المدني للحصول على المساعدة في عقد حلقات دراسية معنية ببناء القدرات، عملت الأمانة كحلقة اتصال مع المنظمات المانحة المحتملة. وتلاحظ الأمانة أن بعض الجهات المانحة تقوم على نحو متزايد بتعميم العدالة الدولية في برامجها للمساعدة الإنمائية.
- ٥- وتواصل رئيسة الجمعية، السفيرة تينا إنتلمان (إستونيا)، تعليق أهمية كبيرة على موضوع التكامل وتركز بشكل خاص على التكامل في جميع البيانات التي تدلي بها في المحافل المختلفة، بما في ذلك في الاجتماعات الحكومية الدولية، والمؤتمرات الإقليمية، والمناسبات العامة. وشددت على أهمية بناء القدرات المحلية للتحقيق في الجرائم التي تدخل في نطاق نظام روما الأساسي ومقاضاة مرتكبيها في سياق أوسع النطاق لسيادة القانون. وأبرزت رئيسة الجمعية أيضا الدور الهام الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة في تقديم المساعدة

في هذا الصدد. والهدف من الأنشطة التي تقوم بها رئاسة الجمعية هو إعطاء أهمية للعمل الذي يتم الاضطلاع به في مجال التكامل وتوليد التآزر مع مختلف الجهات الفاعلة التي تعمل في هذا المجال.

٦- وأثارت رئاسة الجمعية أيضا أهمية اتخاذ الدول إجراءات استباقية لتعزيز قدرتها على تحقيق المساءلة عن الجرائم المدرجة في نظام روما الأساسي في لقاءاتها الثنائية. وتشمل هذه اللقاءات الاجتماعات الثنائية خلال الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة، ولقاءاتها مع ممثلين رفيعي المستوى للدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية، وأعضاء في البرلمان الأوروبي، وممثلين لمفوضية الاتحاد الأفريقي.

٧- وتضطلع الأمانة بولايتها عن طريق التشاور الوثيق مع مراكز التنسيق التابعة لجمعية الدول الأطراف ورئاسة الجمعية، وعلى وجه الخصوص عن طريق مناقشة طرائق تنفيذ الولاية.

ثالثاً- الطلبات التي نقلتها إلى الدول والجهات المعنية الأخرى

٨- عملاً بالولاية المنصوص عليها في الفقرة ٨ من القرار ICC-ASP/11/Res.6، التي طلبت فيها الجمعية إلى الأمانة أن "تواصل، في حدود الموارد المتاحة، تعزيز جهودها الرامية إلى تسهيل تبادل المعلومات في هذا الصدد، بوسائل منها الطلب إلى الدول أن تحدد احتياجاتها في مجال بناء القدرات وأن تقدم تقريراً عن الخطوات العملية التي اتخذتها في هذا الشأن إلى الدورة الثانية عشرة للجمعية"، دعت الأمانة، في مذكرتها الشفوية ICC-ASP/12/S/012 المؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، الدول إلى تقديم معلومات عن الاحتياجات التي حددتها في مجال بناء القدرات. وتلقت الأمانة، حتى الآن، ردوداً من ثلاث دول، ونشرت هذه المعلومات على الموقع الخاص بالتكامل، حسب الاقتضاء. وتشمل المجالات التي تم تحديدها لاحتياجات بناء القدرات، في جملة أمور، تدريب العاملين على تقنيات التحقيق والملاحقة القضائية، بما في ذلك على المسائل المتصلة بالطب الشرعي وحماية الشهود، والتدريب على استخدام قواعد البيانات القانونية، والوصول إلى السوابق القضائية للمحاكم الجنائية الدولية. وتجري الأمانة اتصالات مع الدول الطالبة من أجل مساعدتها على تحديد الجهات الفاعلة القادرة على تقديم المساعدة المطلوبة.

٩- وبالإضافة إلى ذلك، حددت الأمانة عدداً من الدول التي أعربت في محافل أخرى عن احتياجات محددة لبناء القدرات في مجالات مختلفة، مثل جمع الأدلة وحماية الشهود، وتعزز متابعة الاتصال بهذه الدول والتنسيق مع الجهات الفاعلة لتقديم المساعدة في هذه المجالات.

١٠- وبموجب مذكرة شفوية ICC-ASP/12/S/013 مؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، شجعت الأمانة، عملاً بالفقرة ٩ من القرار أعلاه، الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني على موافاتها بمعلومات عن أنشطتها ذات الصلة بالتكامل. وتلقت الأمانة ثلاثة ردود من الدول، ونشرت هذه الردود على الموقع الخاص بالتكامل، حسب الاقتضاء.

رابعاً- الأنشطة فيما يتعلق بالمحكمة

- ١١- وفقاً للولاية المنوطة بالمؤتمر الاستعراضي فيما يتعلق بالمحكمة، واصلت الأمانة مناقشتها مع أجهزة المحكمة فيما يتعلق بتقاسم المعلومات وبكيفية التعاون معها.
- ١٢- وتعاونت الأمانة بشكل وثيق مع المحكمة في تنظيم وتحديد المشاركين في الحلقة الدراسية التي عقدت في داكار بشأن حماية الشهود، التي سمحت بإجراء حوار بين الدول المشاركة والمحكمة، بما في ذلك بتحديد المناطق التي ستكون هناك حاجة إلى بناء القدرات أو المساعدة التقنية. وستواصل الأمانة تحسين التعاون مع الأجهزة التابعة للمحكمة.

خامساً- التكامل فيما يتعلق بالموقع الإلكتروني

- ١٣- تواصل الأمانة تأكيد رأيها بأن الأداة التي يوفرها الموقع الإلكتروني الخاص للتكامل من شأنها أن تيسر الاتصال وتبادل المعلومات بمزيد من السرعة بين مجموعة عريضة من الجهات الفاعلة من أجل تلبية احتياجات بناء القدرات القائمة في مجال العدالة الجنائية الدولية.
- ١٤- ولتيسير الوصول إلى البيانات الواردة سابقاً على شبكة الإكسترنات الخاصة للتكامل وإضفاء المزيد من السهولة على استعمالها، نقلت الأمانة، في شباط/فبراير ٢٠١٣، هذه البيانات إلى موقع جمعية الدول الأطراف على شبكة الإنترنت^(١). يهدف هذا الموقع إلى توفير قاعدة معلومات عن الأحداث المتعلقة بالتكامل، وتحديد الجهات الفاعلة الرئيسية وأنشطتها، وتيسير الاتصالات بين الدول المانحة والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والمستفيدين، من أجل تحقيق هدف تعزيز القدرات الوطنية في التحقيق والمقاضاة في الجرائم الأشد خطورة التي تثير قلق المجتمع الدولي. والموقع الإلكتروني المخصص منتدى محايد يمكن لكل من الجهات المانحة والمستفيدين استخدامه. وتواصل الأمانة نشر المعلومات الواردة عن الاحتياجات من المساعدة التقنية، وكذلك عن المشاريع المتعلقة ببناء القدرات على الموقع. وشرعت الأمانة أيضاً، بمساعدة من مكتب رئيسة الجمعية، في إعداد قائمة غير حصرية للجهات الفاعلة الرئيسية المعنية بالتكامل تمهيداً لنشرها على الموقع مع وصف موجز لولايتها وعملها وروابط كل منها على الإنترنت. وهذا من شأنه أن يعزز الموارد المتاحة على موقع الجمعية والجهات الأخرى المعنية من أجل تطوير القدرات المحلية لتحقيق المساءلة عن الجرائم الدولية الخطيرة.

سادساً- الخلاصة

- ١٥- تواصل الأمانة تحقيق تقدم في تنفيذ ولايتها، في حدود الموارد المتاحة. وقد استفادت قدرة الأمانة منذ أيار/مايو ٢٠١٣ من العمل الذي يقوم به خبير استشاري في مجال التكامل في مكتب رئيسة الجمعية، بتمويل من موارد من خارج الميزانية، وستواصل الأمانة النهوض بعملها بالتعاون مع الخبير الاستشاري.
- ١٦- وفيما يتعلق بولاية تيسير تبادل المعلومات، تلاحظ الأمانة أنها تلقت عدداً محدوداً جداً من الردود على مذكراتها الشفوية، مما زاد من صعوبة إعداد بيان شامل سواء للاحتياجات من المساعدة التقنية أو

^(١) http://www.icc-cpi.int/en_menus/asp/complementarity/Pages/default.aspx

للأنشطة المتصلة بالتكامل التي تقوم بها الدول أو الجهات الأخرى المعنية. وتدعو الأمانة الدول القادرة على تقديم المساعدة في مجال بناء القدرات إلى إحاطتها علماً بذلك. وعلاوة على ذلك، تكرر الأمانة الحاجة إلى إدارة التوقعات، مع الاستمرار في تطوير وتنفيذ هذه الولاية.
